

منظمة العفو الدولية

بيان للتداول العام

رقم الوثيقة: MDE 15/3410/2016

تاريخ الإصدار: 8 فبراير/شباط 2016

إسرائيل/الأراضي الفلسطينية المحتلة: معتقل فلسطيني مضرب عن الطعام على وشك الموت

يواجه الصحفي الفلسطيني، محمد القيق، المضرب عن الطعام منذ 25 نوفمبر/تشرين الثاني احتجاجاً على اعتقاله من قبل إسرائيل منذ نحو ثلاثة أشهر بدون توجيه تهمة رسمية له أو محاكمته يواجه الموت الوشيك. وبالرغم من أن محكمة العدل العليا في إسرائيل تراجع قضيته، فإنه لا يزال رهن الاعتقال، ولم توجه له تهمة رسمية كما لم يحاكم.

زار طبيب مستقل محمد القيق في مستشفى هعيمق في العفولة بإسرائيل يوم الخميس 4 فبراير، وقال إنه يبدو على وشك الموت، حسب منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان- فرع إسرائيل التي نظمت الزيارة. وبالرغم من أن محمد القيق رفض الفحص الطبي، فإن هناك علامات واضحة على تضرر صحته بشكل كبير. وقالت منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان- فرع إسرائيل والموظفين الطبيين في المستشفى إن من غير العادي على الإطلاق أن يحافظ مضرب عن الطعام على وعيه وحياته خلال هذه المرحلة من الإضراب عن الطعام. وحتى لو عولج المعتقل، فإنه حياته قد لا تُنقذ. وقد رفض القيق إجراء فحص طبي له حتى هذا الوقت، وقال لفرع إسرائيل من أطباء من أجل حقوق الإنسان إنه لا يرغب في إجراء علاج له طالما أنه لا يزال محتفظاً بوعيه. وتجاهل فريقه الطبي في مستشفى هعيمق في العفولة توصيتين من لجنة أخلاقيات الطب في المستشفى من أجل علاجه بالقوة بعدما قررت أن تحترم رغبته في أعقاب علاجه بالقوة في وقت سابق.

خاض القيق إضراباً عن الطعام احتجاجاً على التعذيب أو سوء المعاملة الذي يقول إنه تعرض له في الاعتقال على يد قوات الأمن الإسرائيلية، وللمطالبة بإطلاق سراحه إذ يعتقد أن اعتقاله أملته أسباب تعود إلى عمله صحفياً.

تحتجزه إسرائيل بدون تهمة رسمية أو محاكمة بموجب ممارسة تُعرف بالاعتقال الإداري. قررت محكمة العدل العليا في إسرائيل يوم الخميس 4 فبراير/شباط "تعليق" أمر احتجازه بالنظر إلى حالته الصحية المحفوفة بالمخاطر والمتدهورة. لكنها لم تقرر بشأن مدى قانونية اعتقاله الإداري بدون توجيه تهمة رسمية له أو محاكمته. وحسب علم منظمة العفو الدولية، فإن محكمة العدل العليا لم تلغ قرار الاعتقال الإداري إلا في حالة واحدة في عام

1990 بالرغم من أن هذه الممارسة تنتهك حق المحتجز في الحصول على محاكمة عادلة، وبالتالي يمكن أن ترقى إلى الاعتقال التعسفي. وتعتبر منظمة العفو الدولية أيضا أن استخدام إسرائيل للاعتقال الإداري قد يرقى إلى المعاملة القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة أخذا في الاعتبار عدم قدرة المعتقل على معرفة لماذا هو معتقل أو متى سيفرج عنه. ليس من الواضح إن كان قرار محكمة العدل العليا في إسرائيل بشأن "تعليق" احتجاز القيق سيكون له أي تأثير فعلي. وذكرت صحيفة هاآراتس أن قرار المحكمة نص على أن القيق يجب أن يبقى في المستشفى، وأنه يجب أن يحصل على موافقة السلطات الإسرائيلية إن كان يرغب في تلقي العلاج في مستشفى آخر. وقال محامي القيق إن المحكمة العليا نصت في قرارها على أن السلطات ستعتقل القيق عندما تتحسن صحته، وبالتالي تستأنف العمل بقرار اعتقاله. ويبدو أن "تعليق" الاعتقال ما هو سوى لفئة الهدف منها جعل القيق يتوهم أنه حصل على الحرية بهدف حمله على إنهاء إضرابه عن الطعام. وقال القيق إنه سيواصل إضرابه عن الطعام حتى يحصل على حريته الكاملة أو يموت.

وقال محامي القيق إن السلطات الإسرائيلية عرضت على القيق ضمانات بإطلاق سراحه في 1 مايو/أيار إذا أنهى إضرابه عن الطعام، لكن القيق رفض مرة أخرى هذا العرض. يثير هذا العرض تساؤلات مزعجة بشأن الأساس الذي يستند إليه قرار الاعتقال الإداري. إذا كان قد اعتقل بناء على أسباب حقيقية وملحة، فكيف يمكن للسلطات أن تعرف أنه لم يعد يشكل تهديدا للأمن بحلول 1 مايو/أيار؟

تشعر منظمة العفو الدولية بالقلق من أن السلطات الإسرائيلية تستخدم الاعتقال الإداري كوسيلة لمعاينة القيق بدون أن تحاكمه، الأمر الذي يرقى إلى الاعتقال التعسفي. يجب على السلطات الإسرائيلية أن تسقط عنه أمر الاعتقال الإداري وتطلق سراحه ما لم يكن متهما بتهمة جنائية كما يحددها القانون الدولي، ويحاكم وفقا لمعايير دولية عادلة. تشدد منظمة العفو الدولية على دعوتها لإسرائيل بإنهاء ممارسة الاعتقال الإداري.

للاطلاع على خلفية بشأن قضية محمد القيق، انظر وثيقة منظمة العفو الدولية بعنوان "يجب على إسرائيل أن تنهي المعاملة السيئة للمعتقل الفلسطيني المضرب عن الطعام" رقم الوثيقة: (MDE 15/3299/2016)، الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde15/3299/2016/en/>

